



بيان صحفي

تونس : تأييد محكمة الاستئناف للحكم بالسجن لمدة أربع سنوات في حق الصحافي فاهم بوقوس

كونيهاغن-باريس-جيسيف، يوم 7 تموز/يوليو 2010. إن الشبكة الأوروبية – المتوسطية لحقوق الإنسان ومرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وهو برنامج مشترك بين الفدرالية الدولية لرابطات حقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، تشجب بشدة الحكم الصادر في حق الصحافي التونسي فاهم بوقوس والقاضي بسجنه لمدة أربع سنوات.

يوم 6 تموز/يوليو 2010، أيدت محكمة الاستئناف في مدينة قفصة الحكم بالسجن لأربع سنوات الذي أصدرته المحكمة الابتدائية ضد السيد فاهم بوقوس، وهو صحافي ومراسل القناة الفضائية الحوار التونسي والموقع الإعلامي الإلكتروني البديل، بتهمة "تكوين وفاق إجرامي من أجل الاعتداء على الأشخاص والممتلكات". وكان السيد بوقوس ، الذي أدخل المستشفى في مدينة سوسة لتعريضه لمشاكل في الجهاز التنفسي، لم يتمكن من حضور جلسة المحاكمة. وكان محاموه قد طلبوا بتأجيل المحاكمة.

ولقد صدر هذا الحكم بعد إجراءات بدأت في عام 2008 حكم بموجتها على السيد بوقوس غيابيا في كانون الأول/ديسمبر 2008 بالسجن لست سنوات بعد نشره سلسلة من المقالات والتقارير تهدف إلى تسليط الضوء على قمع الحركة الاجتماعية السلمية التي شهدتها منطقة قفصة-الريف في عام 2008. وأيدت محكمة الاستئناف هذا الحكم في 3 شباط/فبراير 2009. عقب الإفراج المشروط على الأشخاص المشاركين في الحركة الاجتماعية التي شهدتها منطقة قفصة-الريف، والذين أدينوا خلال موجةمحاكمات الحوض المنجمي في تشرين الثاني/نوفمبر 2009، تقدم السيد بوقوس إلى السلطات التي شرعت في إجراءات جديدة ضده.

إلى غاية تاريخ نشر هذا البيان، لا يزال السيد بوقوس في مستشفى سوسة والشرطة السياسية تطوق المستشفى وتضغط على الأطباء للسماع للسيد بوقوس بمعادرة المستشفى حتى تتمكن من توقيفه.

قادت كل من الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان ومرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان عددا من بعثات المراقبة رفيعة المستوى في 23 شباط/فبراير و23 آذار/مارس و 27 نيسان/أبريل لمراقبة ظروف سير الدعوى الجنائية ضد السيد بوقوس. تشير الاستنتاجات ببعثات المراقبة إلى أنه لم يتم احترام مبادئ الحق في محاكمة عادلة، لا سيما الحق في الدفاع الذي انتهك بشكل متكرر. وبالإضافة إلى ذلك، فقد تم تقييد الدخول إلى قصر العدالة في قفصة دون مبرر مرات عده، إذ كانت الشرطة تمنع بعض المحامين والصحافيين والمدافعين عن حقوق الإنسان من الدخول إليه منتهكة بذلك مبدأ علنية الجلسات.

صرحت سمير بحسن، رئيسة الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان أن "هذه المحاكمة تبين بشكل مثير حالة حرية التعبير في تونس" ، "فمن الواضح أن هذه العقوبة الفاسدة للغاية ليس لها أي دافع غير إدانة صحافي لأنه مارس عمله بشكل مستقل".

وقال السيد ايريك سوتاس، الأمين العام للمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب "إننا نخشى أن يكون اليوم السيد بوقوس محروما خلال فترة اعتقاله من الرعاية الطبية التي تتطلبها حالته الصحية" ، "وفي هذا الصدد، سيتعين على السلطات التونسية أن تتحمل مسؤوليتها في حالة تدهور صحة السيد بوقوس".

وقال كمال الجنوبي رئيس الشبكة الأوروبية – المتوسطية لحقوق الإنسان أن "هذه الإدانة الجديدة دليل واضح على أن السلطات التونسية لم تغلق نهايا ملف منطقة قفصة-الريف المنجمية". وأضاف قائلا "بالإضافة إلى أن سجناء قفصة السابقين لم يسترجعوا بعد حقوقهم ما زال القمع متواصلا ضد الناقبين والصحافيين".

بالفعل، فقد حكم مؤخرا على النابي حسن بن عبد الله، الذي تقدم هو الآخر إلى السلطات أواخر كانون الأول/ديسمبر 2009 في أعقاب الإفراج المشروط عن معتقلي حركة قفصة-الريف، من قبل محكمة الاستئناف ذاتها بالسجن لمدة أربع سنوات وستة أشهر لأسباب مشابهة. أما السيد محيي الدين شربيب، وهو أحد أهم الناشطين في فرنسا في الحركة التضامنية مع ضحايا القمع في المنطقة المنجمية، يظل تحت طائلة حكم غيابي بالسجن لمدة عامين وشهرين.

تدعوا منظماتنا السلطات التونسية لضمان السلامة الجسدية والنفسية للسيد فاهم بوقدوس في جميع الظروف وتطلب منها مرة أخرى وضع حد للمضايقات، بما فيها المضايقات القضائية، ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين المستقلين - بمن فيهم السيد فاهم بوقدوس والسيد حسن بن عبد الله والسيد محي الدين شربيب - والامتثال للتزاماتها الدولية والإقليمية فيما يخص حماية حقوق الإنسان.

للمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بـ :

• الشبكة الأوروبية – المتوسطية لحقوق الإنسان REMDH: شيماء أبو الخير:

+45 32 64 17 00

• المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب OMCT : دلفين روکولو Delphine Reculeau

+ 41 22 809 49 39

• الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان FIDH : غايال غريلو Gaël Grilhot / كارين أبي Karine Appy

+ 33 1 43 55 25 18